

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢ لسنة ٢٠١٩

فى ٢/١/٢٠١٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير

لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - تُمنح الجنسية المصرية للفلسطينية/ روضة سليمان سالم أبو سلوت -

مواليد شمال سيناء بتاريخ ٢٧/٨/١٩٦٨ (أرملة الشهيد الحفير/

محمد حنفى عبد الحليم سيد أحمد - من قوة مديرية أمن شمال سيناء) ،

وذلك للدواعى الإنسانية وبالتطبيق لنص المادة الرابعة / خامساً من قانون الجنسية

رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)